

آراء ابن الحاج النحوية في المقاصد الشافية للشاطبي

سلوى محمد عمر عرب

قسم اللغة العربية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الملك عبد العزيز
جدة، المملكة العربية السعودية

الملخص

أبرز هذا البحث آراء عالم نحوى من علماء الأندلس، عاش في القرن السابع الهجري، وخلف ورائه ثروة علمية عدت عليها عوادي الزمان، فلم نقف على شيء منها إلا ما تناشر في كتب النحو المتأخرة. وقد عرف قيمة آرائه النحوية من جاء بعده من النحويين، فضمنوها مؤلفاتهم، واعتمدوا عليها في تدعيم رأي، أو ترجيح مذهب على آخر.

وقد تتبع هذا البحث آراء ابن الحاج في كتاب من كتب هؤلاء النحاة المتأخرین، وهو كتاب "المقاصد الشافية" في شرح "الخلاصة الكافية" للإمام الشاطبي. درس المسائل التي وردت فيها، بعد استقصائهما، وبعد ذلك قارنها بأراء العلماء في كل مسألة؛ لتتضمن قيمتها في الدرس النحوى.

وخلص البحث إلى أن الشاطبي يعتمد كثيراً بأراء ابن الحاج، وأن من أهم المعالم البارزة في آراء ابن الحاج اتباعه للمذهب البصري، وولاه الشديد لآراء سيبويه وتمرسه في فهم كتابه، واهتمامه ومراقباته للأصول النحوية وللمقاصد البينية. وأن من آرائه التي تفرد بها القول بجواز الابتداء بالنكارة إذا كثرت قيود الخبر.

الكلمات المفتاحية: ابن الحاج، الآراء النحوية، الإمام الشاطبي، الخلاصة الكافية، المقاصد الشافية.

المقدمة

الحمد لله حمد الشاكرين الذاكرين، والصلوة والسلام على خير الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد المبعوث بلسان عربي مبين، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد :

فإن من حواجز الكتابة عن ابن الحاج ما ألفته من آراء مثبتة في شرح الإمام الشاطبي على ألفية ابن مالك، المسمى بـ(المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية)، فرأيت أن في جمعها ما يبده الضباب عن فكر نير وعقلية فذة، وينير الطريق إلى أفق رحب من التفكير النحوى، ولا سيما أن كتب ابن الحاج مفقودة أو في حكم المفقودة، فلم يعثر على أي منها فيما أعلم.

وقد تناشرت آراء ابن الحاج في الشروحات والمطولات التي توالى بعده؛ ككتاب أبي حيان، وابن هشام، والشاطبي، والسيوطى، وغيرهم، إلا أن شرح الشاطبي يتميز عن غيره بأنه يتناولها مبسوطة، مستوفاة للفكرة التي يتطرق إليها، مما يبرر رأي ابن الحاج في المسألة التي يعرضها الشاطبي بوضوح دون غموض أو لبس. وما يزيد الأمر أهمية تعليقات الشاطبي النافعة عليها، واقترانها بأرائه المفيدة في كل مسألة من المسائل التي يوردها.

وقد وقفت على كتاب بعنوان (ابن الحاج النحوى) للدكتور حسن موسى الشاعر، صنفه عام 1405هـ أي قبل ستة وعشرين عاماً، تطرق في الفصل الثاني منه إلى أشهر آراء ابن الحاج النحوية، غير أنه لم يتبع جميع الآراء، ولم يستقص تلك التي وردت في المصادر التي اعتمدها، واكتفى ببعضها، أي الأشهر على حد

قوله.

وإتماماً للفائدة فقد استقصيت آراء ابن الحاج التي وردت في شرح الشاطبي، فوجدتتها في عشرين مسألة، اقتصرت في هذا البحث على تسع مسائل منها، وهي التي لم يتطرق إليها الشاعر في مؤلفه؛ منعاً للتكرار. وقد مهدت للبحث بنبذة مختصرة عن ابن الحاج، ثم عرضت الآراء معنونة وفقاً للمسائل النحوية، مبتدئة بعرض المسألة، ومذاهب النحويين فيها، متلوة برأي ابن الحاج - الذي قد يكون رداً على ابن عصفور في كتابه المقرب - ثم تعليقات الشاطبي النافعة عليه. وختمت البحث ببيان أهم المعالم البارزة في آراء ابن الحاج، وما تفرد به.

هذا وبالله التوفيق، وعليه التكلال.

التمهيد

ابن الحاج هو أحمد بن محمد بن أحمد الأزدي، أبو العباس الإشبيلي، مقرئ، أصولي، أديب، محدث⁽¹⁾، من نحاة القرن السابع الهجري، كان محققاً، حافظاً للغات، مقدماً في العروض، برع في لسان العرب حتى لم يبق فيه من يفوقه أو يدانيه⁽²⁾.

من تصانيفه: "مختصر الخصائص"، و"حاشية على سر الصناعة لابن جني"، وله "حواشٍ على صحاح الجوهرى"، و"كتاب السمع وأحكامه"، و"شرح على كتاب سيبويه"، و"كتاب القوافي"، و"مختصر المستصنفى في أصول الفقه" للفزالي⁽³⁾، وله "حواشٍ على الإيضاح"، و"إيرادات على المقرب"⁽⁴⁾.

من شيوخه أبو الحسن الدبّاج الإشبيلي (ت 646هـ). كما تتلمذ مع قرينه ابن عصفور (669هـ) على يد أبي علي الشلوبين (ت 645هـ)، ولعله قد نشأ بينه وبين ابن عصفور ما قد ينشأ بين الأقران من التناقض، فألف كتاباً ينقده في كتابه "المقرب"، أسماه السيوطي "إيرادات على المقرب". وكان يقول: "إذا مت يفعل ابن عصفور في كتاب سيبويه ما شاء"⁽⁵⁾.
توفي في رحمته الله عام 647هـ، وقيل عام 651هـ.

آراء النحوية:

أورد الشاطبي جملة من آراء ابن الحاج النحوية في عشرين مسألة، سأقتصر في هذا البحث على تسع منها، وهي التي لم يوردها الشاعر في مؤلفه، مرتبة وفق ورودها في شرح الشاطبي على ألفية ابن مالك:

1. بناء "أيٌّ" وحذف الضمير العائد عليها من صدر صلتها:

الحديث عن "أيٌّ" هاهنا ذو شقين: عن إعرابها وبنائها، وعن حذف الضمير العائد إليها من صدر صلتها

(1) الفيروزآبادي، البلقة 83.

(2) السيوطي، بغية الوعاة 1/360.

(3) انظر تصانيفه في: حاجي خليفة، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون 1/706، 893، 988/2، 1072، 1398، 1425، 1428، 1451، 1673.

(4) انظر: السيوطي، بغية الوعاة 1/359.

(5) الفيروزآبادي، البلقة 84، والسيوطى، بغية الوعاة 1/359.

وعدم حذفه. وهذا يرتبط بمعرفة أحوالها؛ فهي إما أن تضاف، وإما ألا تضاف، وإما أن يحذف الضمير، أو ألا يحذف، فتحصل عندنا أحوال أربعة:

- أن تكون غير مضافة، وصدر صلتها مذكورة، نحو: اضرب أيّاً هو قائمٌ.
- أن تكون غير مضافة، وصدر صلتها محذوفاً، نحو: اضرب أيّاً قائمٌ.
- أن تكون مضافة، وصدر صلتها مذكورة، نحو: اضرب أيّهم هو قائمٌ.
- أن تكون مضافة، وصدر صلتها محذوفاً، نحو: اضرب أيّهم قائمٌ.

وقد أجمع النحويون على إعراب "أيٌّ" في الأحوال الثلاثة الأولى، واختلفوا في الحالة الرابعة؛ فسيبويه يبنيها على الضم، ويجيز فيها الإعراب والنصب - أيضاً - يجعلها لغة جيدة - كما سيتضح لاحقاً. والковيون والخليل ويونس ييقونها على إعرابها كبقية أحوالها.

ولبيان ذلك لابد من معرفة أنَّ "أيَّ" الموصولة خالفت أخواتها في لزوم الإضافة - لفظاً أو نية - فتمكنت في الاسمية وأعربت دون سائر أخواتها؛ لذلك جاز حذف العائد المرفوع الذي لا يحسن حذفه مع أخواتها؛ قال سيبويه: "ذلك أنه لا يكاد عربي يقول: الذي أفضل فاضرب، واضرب من أفضل، حتى يدخل (هو)، ولا يقول: هات ما أحسن حتى يقول: ما هو أحسن"⁽¹⁾، فإذا حذف الضمير العائد المرفوع تنزل الضمير الذي أضيفت إليه بمنزلة الضمير العائد المحذوف، وأصبحت بمنزلة غير المضاف، فضعف موجب الإعراب فرجعت إلى البناء الذي هو أصلها⁽²⁾، وذلك نحو: اضرب أيّهم قائمٌ، وفي القرآن الكريم: «ثُمَّ لَنْزِعَنَّ مِنْ كُلِّ شِيعَةٍ أَيُّهُمْ أَشَدُ عَلَى الرَّحْمَنِ عِيَّا»⁽³⁾. وأجاز سيبويه فيها أيضاً الإعراب والنصب، وقال: "هي لغة جيدة"⁽⁴⁾.

هذا هو مذهب سيبويه وجمهور البصريين.

ومذهب الكوفيين والخليل ويونس والجريمي بأنها معتبرة دائمًا، ولا تبني أبنته، حذف معها الضمير أم لم يحذف، وتؤولوا الآية؛ فالخليل حملها على الحكاية، ويونس حملها على تعليق الفعل، و"أيٌّ" - عندهما - استفهامية مبتدأة. والkovيون يقرؤون (أيّهم) بالنصب، ويوجهون قراءة الرفع بأن الفعل (تنزع) عمل في الجار والمجرور (من كل شيعة) واكتفى به كما تقول: "قتلت من كل قبيلٍ، وأكلت من كل طعامٍ" ، وارتفع (أيّهم أشدُّ) على الابتداء والخبر⁽⁵⁾، ولا يعرفون في "أيٌّ" إلا النصب في مثل هذا الموضع، حكى أبو عمر الجرمي أنه قال: خرجت من الخندق - يعني خندق البصرة - حتى صررت إلى مكة، لم أسمع أحداً يقول: "اضرب أيّهم أفضل" ، أي كلهم ينصبون⁽⁶⁾.

أما إذا ذكر العائد فقد أجمع النحويون على أنها معتبرة بلا خلاف، نحو قولهم: لأضربي أيّهم هو أفضل.

(1) سيبويه، الكتاب 400/2

(2) انظر: الشاطبي، الشاطبي، المقاصد الشافية 1/506.

(3) مريم 69.

(4) سيبويه، الكتاب 399/2

(5) انظر: ابن الأباري، الإنفاق في مسائل الخلاف، المسألة (102) 712/2

(6) ابن الأباري، الإنفاق في مسائل الخلاف، المسألة (102) 712/2

وذهب ابن مالك مذهب سيبويه من حيث بناء "أي" وإعرابها، إلا أنه أطلق الجواز في حذف الضمير معها، ولم يفرق بين كونها مضافة أو غير مضافة إذا أعررت، فاعتراض الشاطبي على إطلاقه الجواز، وقال بأن الجواز الحسن المطلق إنما هو مع إضافة "أي"، وأما مع فقد الإضافة فلا، بل هو من قبيل النز尔 القليل، كالحذف في قوله: مررت بالذي قائم^(١)، واستشهد بكلام ابن الحاج بقوله: قال ابن الحاج: وتقول في "أي" المضافة: اضرب أيهم هو أفضل، تعرب وتبثب الضمير. قال: ولا يجوز حذفه إلا كما يجوز في "الذي"؛ يعني: إذا قلت: اضرب الذي أفضل. ومثل ذلك قال في غير المضافة؛ قال: فالموضع الذي يحذف فيه الضمير من "أي" هو حال بنائهما خاصةً؛ يعني الحذف الذي لا ضعف فيه، وهو خاصٌ بها من بين أخواتها، وما عدا ذلك من مواضعها لا يجوز حذف الضمير فيه إلا كما يجوز من سائر أخواتها.

وكذلك زعم أنّ من أعرّب مطلقاً فليس حذف الضمير عنده إلا كحذفه من غيرها⁽²⁾. واستشهد ابن الحاج على ما قال بـكلام النحوين: الأخفش، وسيبويه، والزجاج⁽³⁾، وذكر أن سيبويه ما قصد من قراءة (أيّهم أشد) - بالنصب مع حذف الضمير - أن الجيد حذف الضمير، وإنما قصد أن الجيد نصب "أي" وإعرابها إزاء بنائتها الذي يبعد توجيهه، ويقل في السماع وجوده. أو أنه أجاز وصفه بالجودة لما فيه من الطول.⁽⁴⁾ فابن الحاج يرى عدم جواز حذف الضمير إذا كانت "أي" مضافة معرفية. ويجوز جوازاً حسناً إذا كانت مضافة مبنية، وما عدا ذلك فحذف الضمير فيه ضعف كضعفه في سائر أخواتها.

والشاطبي يذهب في حذف الضمير في هذا الموضع مذهب ابن الحاج، ولذلك استدل به في اعتراضه على ابن مالك لإطلاقه الجواز، وعدم التفصيل فيما حسن فيه حذف الضمير لطول الصلة بالمضاف إليه، وما ليس كذلك.

2. ربط جملة الخبر بالمبتدأ بالاسم العام:

جعل بعض النحويين من ربط جملة الخبر بالمبتدأ الاسم العام، نحو: زيدٌ نعم الرجل، وعمرو بئس الغلام، وجعلوا منه قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُمْسِكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَفَمَا الصَّلَاةُ إِنَّا لَا نُنْهِيُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ﴾⁽⁵⁾، فـ"الرجل" في نعم، وـ"(الغلام)" في بئس، وـ"(المصلحين)" في الآية، يعمُّ المبتدأ وغيره فحصل الربط بذلك.

وردَه ابن الحاج، إذ المراد: إننا لا نضيع أجر المصلحين منهم، وقال: "عليه المعنى؛ لأنَّه لا يريد في الثاني العموم، ولكن يفيد الإيمان والتمسك بالكتاب. قال: ويجوز أن يكون من إعادة الأول ولكن بغير لفظه، وجاز ذلك وإن لم يجز (زيدٌ قام أبو عمرو)، و(أبو عمرو) كنيته؛ لأنَّه ليس في لفظ (زيد) ولا في لفظ (أبي عمرو) ما يعطي أنَّهما مسمَّى واحد، بخلاف ما تقدم⁽⁶⁾.

(1) الشاطبى، المقاصد الشافية 1/509.

(2) الشاطبي، المقاصد الشافية 1/ 509، 510.

⁽³⁾ انظر: الشاطبي، المقاصد الشافية 1/ 509 ، 510.

⁽⁴⁾ انظر: الشاطبي، المقاصد الشافية ١ / ٥١٠، ٥١١.

الأعراف (5)

(6) الشاطبى، المقاصد الشافية 1/638.

قال ابن هشام: "ويلزهم أن يجيروا: زيدٌ مات الناس، وعمروٌ كلُّ الناس يموتون، وخالد لا رجل في الدار"⁽¹⁾.

وقد أورد الشاطبي رأي ابن الحاج تأييدها على عدم اعتباره لهذا الرابط، وذكر أن من قال به لا يخلو إما أن يكون توجيهها للسموع، فيوقف فيه على السمع. أو أن يكون قد أراد أنه قياس على الإطلاق، فيلزمها في كلتا الحالتين أن يجيئ: زيدٌ الرجل أفضل من المرأة؛ لأن الثاني دلٌّ على العموم، وأورد أمثله أخرى، ثم قال: "وهذا كلٌّه غير جائز"⁽²⁾.

وفي رد ابن الحاج دليل على فهمه للنصوص، وسبره لأغوار المعاني، وجعلها الركيزة الأساسية التي يعتمد عليها في توجيهاته النحوية.

3. متعلق الظرف أو الجار وال مجرور الواقعين خبراً:

اختلف النحويون في تقدير متعلق الظرف أو الجار والمجرور الواقعين خبراً نحو: زيدٌ عندك، وزيدٌ في الدار، هل يُقدر : (كان أو مستقر) أو (كان أو استقر)؟ فرجح ابن مالك وغيره تقدير اسم الفاعل⁽³⁾. ورجم ابن الحاجب⁽⁴⁾ تبعاً للزمخشري⁽⁵⁾ والفارسي تقدير الفعل⁽⁶⁾. وأجاز ابن عصفور - كما ذكر الشاطبي⁽⁷⁾ - التقديرين، وهو مذهب ابن الحاج والشاطبي، قال ابن الحاج: "فالفرض أن قولك: زيدٌ في الدار، مرادك قوله: زيدٌ استقرَّ في الدار، أو يستقرُّ أو مستقرٌّ، كلُّ بمعنى واحد"⁽⁸⁾، قال الشاطبي: "هو صحيحٌ واضحٌ"⁽⁹⁾. ثم أورد الشاطبي - بعد أن بسط القول في هذه المسألة - كلاماً نفيساً لابن الحاج، ساذكره كما جاء في "المقاصد الشافية" لقيمه العالية: "قال ابن الحاج فيما علق على المقرب العصفوري⁽¹⁰⁾: جملة ما أقوله أن كل خلافٍ وبحثٍ في هذه الصناعة لا يؤدي إلى الوقوف على كيفية التكلم فهو فضل لا يحتاج إليه، والاستغال به بطالة. قال: وقد أولع المدرّسون بذلك، وإن لم يكن نافعاً في تعليم الصغار، فالاستغال به اشتغال بما لا يعني، وأشدّ من نقض الاستغال به اعتقاد أن ذلك مهمٌ ضروريٌّ موصلاً إلى معرفة حقيقة، مكسبٌ علمًا بكلام العرب"⁽¹¹⁾.

وقد بين الشاطبي أنَّ مسائل الخلاف على قسمين: قسم يبني عليه حكم من الأحكام الكلامية.

(1) ابن هشام، معنى الليب 2/554.

(2) الشاطبي، المقاصد الشافية 1/638.

(3) انظر: ابن مالك، شرح التسهيل 1/316.

(4) انظر: الرضي، شرح الكافية 1/243.

(5) انظر: ابن عييش، شرح المفصل 1/231.

(6) انظر: السيوطي، الهم 2/22.

(7) انظر: الشاطبي، المقاصد الشافية 2/13.

(8) الشاطبي، المقاصد الشافية 2/21.

(9) الشاطبي، المقاصد الشافية 2/21.

(10) نسبة غير متعارف عليها، والأولى (المقرب لابن عصفور).

(11) الشاطبي، المقاصد الشافية 2/21.

وقسم لا يبني عليه إلا أمر اصطلاحي، وتحقيق صناعي لا غير، وجعل هذه المسألة من النوع الثاني، وكذلك قال: لأنَّ كون الظرف أو حرف الجر يقدر معه كائناً أو استقر، أو لا يقدر معه ذلك - لأنَّه يؤدي معناه - سواء في الحكم.. فالكلام في ذلك كله وتسويديُّ الأوراق به لا يجدي في المقصود من علم النحو مزيداً⁽¹⁾. فالشاطبي يتفق مع ابن الحاج في توجيه الأنظار إلى جوهر الأشياء، ويؤكdan على منهج سديد في النحو، لا سيما في تعليم الناشئة، يهدف إلى ترك الخلاف الذي لا ثمرة فيه، والاقتصار على ما يبني عليه حكم نحوي. أما اهتمام المختصين بالقضايا الخلافية فهو - لا شك - مثمر إذا لم يصرف عن القضايا الجوهرية في المسائل النحوية.

4. الابتداء بالنكرة:

أصل المبتدأ التعريف؛ لأن الغرض من الكلام حصول الفائدة، والإخبار عن النكرة لا يفيد⁽²⁾، فلذلك لم يجز الابتداء بالنكرة إلا بمسوغ تحصل به الفائدة. وقد عد النحاة الموضع التي يجوز فيها الابتداء بالنكرة وأوصلوها إلى أكثر من عشرين موضعاً⁽³⁾، ولا فائدة في حصرها؛ لأن جميعها يعود إلى حصول الفائدة بتخصيص أو تعميم.

ومن هنا فلا يجوز: رجلٌ في الدار؛ لأن ذلك يوهم أن الظرف صفة للنكرة، فينتظر السامع الخبر، ففي تقديم الظرف (نحو: في الدار رجل) رفع لهذا الاحتمال، ونص في أنه الخبر إذ الصفة لا تتقدم على الموصوف. "وحكم ابن الحاج عن شيخه أبي علي الشلوبين أنه كان لا يمنع: رجلٌ في الدار، ولكن يقول: الأكثر والأحسن في ذلك التقديم، كأنهم آثروا ألا يقدّموا إلا موضع الاهتمام والعناية"⁽⁴⁾. وقد تحصل الفائدة بتقييد الخبر؛ كقولك: "إنسانٌ صبرَ على الجوع عشرين يوماً، ثم سار أربعةَ بري في يومه، وفعلَ كذا، وتصرَفَ في كذا، وهو في سنِّ الشيوخ"؛ فهذا لم يوجب له الفائدة إلا تقييد الخبر لا تقييد المبتدأ⁽⁵⁾. قال الشاطبي:

"وهذا المنزع لابن الحاج في تقييده على "المقرب" لابن عصفور ولم أره لغيره. وفيه يقول: ما من مثال يمتنع لأجل الابتداء بالنكرة إلا وهو جائز إذا كثرت قيود خبره؛ وذلك أن امتناعه إنما هو لأنَّه لا يُذكرُ أن يكون في الدنيا مخبرٌ عنه بمثل ذلك الخبر. قال: فإذا قيدَت الخبرَ تقييداتٍ كثيرةً، وضيقَت عمومه صار مفيداً، فجاز لذلك. قال: وتمثيل ذلك أنَّ سيبويه قد نصَّ على امتناع: كان إنسانٌ حليماً⁽⁶⁾، فلو قيدَت خبره - كما ذكرتُ - لساغ ذلك وجاز، فكنت تقول: كان إنسانٌ حليماً عند قتلِ أحَبٍ ولدِه إليه"⁽⁷⁾.

(1) الشاطبي، المقاصد الشافية 20/2، 21.

(2) انظر: الشاطبي، المقاصد الشافية 2/35.

(3) انظر: الشاطبي، المقاصد الشافية 2/46.

(4) الشاطبي، المقاصد الشافية 2/50.

(5) الشاطبي، المقاصد الشافية 2/52.

(6) سيبويه، الكتاب 48/1

(7) الشاطبي، المقاصد الشافية 2/52، 53.

يفهم من كلام ابن الحاج السابق أن الابتداء بالنكرة يجوز إذا قُيد الخبر، فتحصل الفائدة من تقييده. وقد تفرد ابن الحاج بهذا الرأي حتى إن الشاطبي قد نص على أن هذا المنزع لابن الحاج في تقييده على المقرب، ولم يره لغيره⁽¹⁾. وهذا دليل على أن له شخصية متميزة، تجاوزت رتبة التقليد إلى رتبة الاجتهاد.

5. حذف المبتدأ أو الخبر:

ذكر النهاة مواضع يجوز فيها حذف ما عُلمَ من المبتدأ أو الخبر، ومواضع يجب فيها حذف المبتدأ، وأخرى يجب فيها حذف الخبر⁽²⁾.

قال ابن مالك:

وَحَذَفُ مَا يُعْلَمُ جَائِزٌ كَمَا
تَقُولُ: زَيْدٌ. بَعْدَ مَنْ عِنْدَكُمْ؟

فاعترض عليه الشاطبي في إطلاقه الجواز في حذف ما يعلم من أوجه؛ وذلك أن هناك مواضع يوجد فيها العلم، ويتمتع الحذف؛ فمنها: خبر ما التعبيرية، لا يجوز حذفه وإن كان معلوماً؛ نحو: ما أجمل الوردة، وخبر المخصوص في باب نعم وبئس إذا أعريناه مبتدأ خبره جملة نعم أو بئس؛ نحو: نعم الصديق خالد، وخبر ضمير الأمر والشأن؛ نحو: هو زيد قائم، والمبتدأ المحصور والخبر المحصور؛ نحو: ما زيد إلا قائم، وما قائم إلا زيد، وكذلك المبتدآت في الثلاثة الأولى؛ لا يجوز حذفها وإن كانت معلومة.

وعلى ابن الحاج امتياز الحذف بأن "القصد من التعجب كأنه منافي للاختصار، قال: ومثل التعجب خبر المخصوص في باب نعم وبئس إذا أعريناه مبتدأ وخبره نعم وبئس، قال: ومنه أيضًا خبر ضمير الأمر والشأن، كقولك: هو زيد قائم، وكذلك المبتدآت في هذه الموضع لا يجوز حذفها وإن كانت معلومة، ومثل ذلك المبتدأ المحصور والخبر المحصور، لا يجوز حذف واحدٍ منها مع الحصر وإن كان معلوماً"⁽³⁾.

قال الشاطبي: "إن مثل هذه الأشياء مما لم يذكرها الجمهور في الكتب المطلولة"⁽⁴⁾. فكان في ذكر ابن الحاج لها تمييز عن غيره من النحوين.

كما أن في تعليمه لمنع الحذف - في باب التعجب والمدح والذم وضمير الشأن والمحصور - دليلاً على مراعاته للمقاصد البينية.

وقد عبر عن ذلك الشاطبي - وهو من عرف بشدة مراعاته لمقاصد العرب في الكلام - بأن "اللائيات مقاصد في كلام العرب لا تتكرر، كما أن للحذف مقاصد، فقد يكون الجزء معلوماً ولا يجوز مع ذلك الحذف بسبب قصد المتكلم.. إذ لا فرق في المقاصد البينية بين الحذف والإثبات، ومن أنكر هذا فهو صائم عن فهم كلام العرب"⁽⁵⁾.

(1) انظر: الشاطبي، المقاصد الشافية 2/35.

(2) انظر: السيوطي، الهمع 38 وما بعدها.

(3) الشاطبي، المقاصد الشافية 2/93، 94.

(4) الشاطبي، المقاصد الشافية 2/96.

(5) الشاطبي، المقاصد الشافية 2/93.

ومن الموضع ما هو واجب الحذف؛ منها: حذف خبر (لولا) الامتناعية؛ نحو: لولا زيد لا كرمت عمرًا.
فالجمهور: على وجوب الحذف مطلقاً، ولحنوا المعري في قوله:

يُذَيِّبُ الرُّعْبَ مِنْهُ كُلَّ عَضْبٍ فَلَوْلَا الْفَمْدُ يُمْسِكُهُ لَسَالًا^(١)

وقيّده الرمانى وابن الشجري والشلوبين وابن مالك، فخصوا وجوب الحذف بما إذا كان الخبر كونًا مطلقاً⁽²⁾. فلو أريد كون بعينه لا دليل عليه لم يجز الحذف نحو: لولا زيد سالمنا ما سلم. فإن دلّ عليه دليل جاز الوجهان؛ الحذف والإثبات، نحو: لولا أنصار زيد حمّوه لم ينجح. ومنه بيت المعرى السابق، والجمهور أطلقوا فيه وجوب الحذف بناء على أن (لولا) لا يكون بعدها إلا كونًا مطلقاً⁽³⁾.

وقد ذكر الشاطبي رأي ابن الحاج مع من قيد وجوب الحذف بالكون المطلق⁽⁴⁾، ثم قال: "وكأنهم اعتدوا بما وجدوا في السمع من ذلك، ورأوا أن التأويل فيه تعسف، وأن القياس لا ينفي ذلك، وأن من لحن المغري.. غير مصيبة، نعم، لا ينazuء هؤلاء في أن التزام الحذف أكثر"⁽⁵⁾.

يتضح مما سبق أن ابن الحاج يعتدُّ بالسماع، فلو قال بوجوب الحذف مطلقاً لاعتراضه النصوص التي ذكر فيها خبر "لولا" الامتناعية، ومنها بيت المعرى، فجعله مما فيه الخبر كون مقيد دلَّ عليه دليل؛ فجاز إثباته لأنَّه كون مقيد؛ وجاز حذفه لأنَّه دلَّ عليه دليل ف(يمسكه) خبر (الفِمْد)، وهو خبر مقيد بالإمساك، والمبتدأ دالٌّ عليه؛ إذ من شأن غمد السيف إمساكه⁽⁶⁾.

فانتظام هذه النصوص المسموعة تحت قاعدة تضبطها فيه إعفاء من تكاليف التأويل، وبالتالي التقسيم الذي ذكره سلمت القاعدة من الانكسار.

٦. تعدد الخبر:

اختلاف النحوين في جواز تعدد الخبر لمبتدأ واحد، نحو: زيدٌ فقيه شاعر كاتب. وذلك على أقوال⁽⁷⁾: أحدها: الجواز وعليه الجمهور.

والثاني: المنع، واختاره ابن عصفور⁽⁸⁾، فيكون الأول خبراً، والباقي صفات للخبر، ومنهم من يجعل الخبر المتعدد خبراً لمبتدأ ممحظوظ.

والثالث: الجواز إن اتحدا في الإفراد والجملة؛ نحو المثال السابق، ونحو: زيد أبوه قائم، أخوه خارج. والمنع إن

(1) هو من الواهر، وهو في: ابن هشام، مغني الليب 273، 542، والشاطبي، المقاصد الشافية 2/105، والأزهري، التصريح 1/571، والسيوطى، المجمع 2/42.

⁽²⁾ انظر: الأزهري، التصريح 1 / 571، والسيوطى، الهمج 42/2.

(3) انظر: الأزهري، التصريح 1/567 وما بعدها، والسيوطى، الهمج 2/42 وما بعدها.

(4) انظر: الشاطبي، المقاصد الشافية 2/108.

(5) الشاطبي، المقاصد الشافية 2/108..

(6) انظر: الأزهري، التصريح 1/570.

(7) انظر: الأزهري، التصريح 1 / 582، والسيوطى، الهمج 2/53.

(8) انظر: ابن عصفور، المقرب 86، وشرح الجمل 1/359، والسيوطى، الهمع 2/53.

اختلافا نحو: زيد قاعد ضحك، وعكسه⁽¹⁾.

والرابع: قصر الجواز على ما كان المعنى فيهما واحداً، نحو: الرمان حلو حاضر، أي: مزّ. قال ابن الحاج في تقييده على "مقرب ابن عصفور": "ينبغي أن ينظر في الإخبار بخبرين: أحدهما معرفة، والآخر نكرة، فلم أسمع من ذلك شيئاً. قال: وهو نحو: زيد ضاحك أخوك، ونحوه"⁽²⁾.

وعلى الشاطبي على كلام ابن الحاج بقوله: "إن أراد ظاهر لفظه فالسماع بذلك شهير، وإن أراد ما مثل به من تأخير المعرفة فيقرب أن يكون كما قال"⁽³⁾ أي لم يسمع. فوافقه في عدم السماع إذا كان الأول نكرة والثاني معرفة، أما العكس فمسنون مشهور.

وفي وقوع الخبرين جملتين أو أحدهما يقول ابن الحاج بأنه ممكن، وأكثر ما ورد ذلك في المفردات؛ وذلك أن الجملة يجوز فيها أن تقدر في موضع الحال، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْذُنْهُ سِنَةً وَلَا يَوْمًا مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾⁽⁴⁾. قال: فظاهر الآية أنها أخبار"⁽⁵⁾.

فابن الحاج يرى أن تعدد الأخبار أكثر ما يكون في المفردات؛ لأن الجمل يجوز فيها الخبر والحال - والله أعلم.

أما وقوع أحد الخبرين جملة إنسانية، نحو: أين زيد قائم؟ فقد منع الشاطبي أن يكون (أين) و(قائم) خبرين عن زيد، وذكر أن ابن جني قد نص على منعه في كتابه "التمام"، وذكر أنه وقف الفارسي عليه فسلم قوله فيه.

قال ابن الحاج: "ومثل ذلك عندي: زيد قائم اضربه، وزيد هل ضربته؟ خارج"⁽⁶⁾، فابن الحاج يتطرق مع ابن جني في منع وقوع أحد الخبرين إنسانياً، ويوافقهما الشاطبي.

7. بناء "كان" لما لم يسم فاعله وحذف اسمها وإقامة خبرها مقامه:

اختلاف النحوين في بناء "كان" للمفعول؛ فمنعه جمهور البصريين بإطلاق؛ فلا يقال في: كان زيد أخاك: كين أخوك⁽⁷⁾.

وأجازه قوم، إلا أنهم اختلفوا فيما يُقام مقام المرفوع فقيل: الخبر. وقيل: يحذف الاسم والخبر وتصاغ "كان" لمصدرها، ويكون الاسم والخبر تفسيراً له؛ فتقول: كين الكون زيد منطلق. وأجاز قوم: كين يُقام⁽⁸⁾. وذهب ابن عصفور إلى جواز ذلك بشرط أن يتعلق بـ"كان" ظرف أو جارٌ و مجرور؛ ليبقى نائباً عند حذف

(1) انظر: الأزهري، التصريح 1/582.

(2) الشاطبي، المقاصد الشافية 2/134.

(3) الشاطبي، المقاصد الشافية 2/134.

(4) البقرة 255.

(5) الشاطبي، المقاصد الشافية 2/134.

(6) الشاطبي، المقاصد الشافية 2/135.

(7) انظر: الشاطبي، المقاصد الشافية 3/7.

(8) انظر: الشاطبي، المقاصد الشافية 3/8.

الاسم والخبر⁽¹⁾، فيقال في نحو: كان في الدار زيد مقيماً: كين في الدار. وفي: كان يوم الجمعة زيد جالساً: كين يوم الجمعة⁽²⁾. ورده ابن الحاج بعدم الفائدة عند كل أحد، فإن يوماً من الأيام، أو موضعًا من الموضع لا يخلو أن يكون فيه شيء، ثم إن "كان" الناقصة لا فائدة لها إلا ما تعطيه من زمان الخبر، فإذا لم يكن خبر فلا ثمرة لها، وإنما سميت ناقصة لأنها لا بد لها من اسم وخبر بخلاف التي تكتفي بالفاعل، وأيضاً لو فرض أن يسمع مثل: كين في الدار - على فرض أن يكون مفيداً - لم يجز أن يقال: إنه من كان الناقصة؛ لاحتماله التامة، مما الحاجة إلى تكاليف غير ذلك؟ وأيضاً فإنما بنى مذهبة على جواز تعلق الظرف وال مجرور بـ"كان" الناقصة، وهو غير مسلم له⁽³⁾.

فرد ابن الحاج ما ذهب إليه ابن عصفور من عدة أوجه:

أحدها: عدم الفائدة.

والثاني: عدم السمع.

والثالث: أن "كان" الناقصة لا بد لها من اسم وخبر.

والرابع: احتمالها لل تمام عند بنائها لما لم يسم فاعله.

والخامس: تعلق الظرف أو الجار والمجرور بـ"كان" الناقصة غير مسلم له.

وقد أورد الشاطبي رأي ابن الحاج مدعماً به رأيه؛ إذ يرى أن "قولك: كين قائم، أو كين أخوك لا فائدة له لا تكلّم به العرب، وأيضاً فإن السمعان معهوم في المسألة، وهو العمدة في القول بالجواز، فإذا عدم السمعانهـ ركـن القياس"⁽⁴⁾.

8. إقامة مفعول "أعلمت" الثاني مكان الفاعل:

اختلف النحويون في جواز إقامة مفعول "أعلم" الثاني مقام الفاعل، فمنه جماعة منهم الخضراوي⁽⁵⁾، وأجازه جماعة منهم الجزوئي⁽⁶⁾، وابن مالك، والشلوبين، وابن الحاج في رده على ابن عصفور في "المقرب"، ما لم يؤد ذلك كله إلى اللبس، فيجوز نحو: أعلم زيداً ك بشك سميـنا؛ لوجود القرينة المعنوية، فأـمن اللبس، ولا يجوز: أعلم بشـرا زـيد قـائـما⁽⁷⁾، لغياب القرينة المعنوية؛ فـلم يـؤـمن اللـبس.

"وألزم ابن الحاج من قال بإقامة الثاني في "ظننت" أن يقول به في "أعلمت": إذ لا فرق بينهما إلا من جهة ما يعرض اللبس مع الأول"⁽⁸⁾، قال الشاطبي: "وهو إلزام صحيح، إذ لا فرق بينهما؛ فالثاني في "ظننت" هو الثالث في "أعلمـتـ" ، فالسائلـ بالـجـواـزـ فيـ "ـظـنـنـتـ"ـ فيـ الثـانـيـ قـائـلـ بـهـ -ـ وـلـاـ بـدـ -ـ فيـ "ـأـعـلـمـ"ـ ،ـ فـإـنـ السـائـلـ بـحـكـمـ

(1) انظر: ابن عصفور، المقرب 79/1.

(2) انظر: الشاطبي، المقاصد الشافية 8/3.

(3) الشاطبي، المقاصد الشافية 9/3.

(4) الشاطبي، المقاصد الشافية 7/3.

(5) انظر: السيوطـيـ،ـ الـهـمـعـ 263/2.

(6) انظر: الشلوبـينـ،ـ المـقـدـمةـ الـجـزـوـلـيـةـ فيـ النـحـوـ 141.

(7) انظر: السيوطـيـ،ـ الـهـمـعـ 264/2.

(8) الشاطـبيـ،ـ المـقـاصـدـ الشـافـيـةـ 60/3.

في مسألة قائل به في نظيرتها، إذا لم يظهر فرق حسب ما تبيّن في أصول الفقه⁽¹⁾. وفي هذه المسألة تتضح أقىسة ابن الحاج الدقيقة، إذ إن "ظننت" و "أعلمت" من باب واحد، فلا وجه للتفريق بينهما.

9. (الذى) و (التي) وما أشبههما هل تقع فاعلاً لنعم وبئس؟

"الذى" و "التي" وما أشبههما من الموصولات التي فيها الألف واللام إن عُني بها معهود، فيمتنع جعلها فاعلاً هنا، كالرجل والغلام إذا أريد معهود.

وإن أريد بها الجنس كما في "الرجل" ففي جواز ذلك خلاف، فمن التحويين من منع - وهو مذهب الجرمي - ومنهم من أجاز؛ إذ لا فرق بين الموصول وغيره في اقترانه بالألف واللام، وهو مذهب المبرد، وابن السراج⁽²⁾، وإليه ذهب ابن الحاج⁽³⁾.

وخلالفهم الشاطبى، إذ يرى أنهم وهموا في تفسير كلام سيبويه⁽⁴⁾، فقالوا بالجواز، وأن "الأظهر في مثل هذا المنع؛ إذ لو كان جائزًا عندهم لكان حرياً بأن يكثروا في كلامهم؛ لأنَّه مما يحتاج إليه في التخاطب، فلما لم يسمع منهم، أو سمع نادراً دلَّ على أنَّهم قد اطْرَحوه، فلا يسُوغ القياس على نحو "الرجل". وأيضاً فليست الألف واللام في الموصولات لتعريف عهد ولا جنس، بل هي تشبه الأصلية؛ للزومها الكلمة، فالأولى المنع، وهو الظاهر من الناظم⁽⁵⁾.

فابن الحاج يجيز أن تقع "الذى" و "التي" فاعلاً لنعم وبئس إذا أريد بالألف واللام الجنس؛ إذ لا فرق بين الموصول وغيره في اقترانه بالألف واللام.

والشاطبى يفرق بين الألف واللام في الموصولات وفي غيرها؛ إذ هي في الموصولات - عنده - ليست لتعريف عهد ولا جنس، وجعل معياره في المنع عدم السماع أو قلته وندره - وهو من يعتد كثيراً بما سمع عن العرب - ولا يسُوغ القياس على القليل والنادر.

المعالم البارزة والنظريات المبتكرة في آرائه النحوية:

من خلال العرض السابق لآراء ابن الحاج التي رصدها الشاطبى في شرحه على ألفية ابن مالك، والتي لم ترد في كتاب "ابن الحاج النحوى" للدكتور حسن موسى الشاعر؛ يتضح أن الشاطبى يعتقد كثيراً بآراء ابن الحاج، فيوردها لقيمتها في الدرس النحوى، وفي إيراده لها إماً أن يكون متقوياً بها لدعم رأى، أو مدللاً على صحة مذهب، أو مستشهدًا على صواب قول، ثم يعلق عليها تعليقات نافعة، يشفّعها بقوله: "هو صحيح واضح"⁽⁶⁾، أو "وهو إلزام صحيح"⁽⁷⁾، وغير ذلك مما يدل على اعتقاده برأى ابن الحاج، وقلما خالفه في رأيه.

(1) الشاطبى، المقاصد الشافية 3/60.

(2) انظر: المبرد، المقتضب 2/141، وابن السراج، الأصول 1/132، 133.

(3) انظر: الشاطبى، المقاصد الشافية 4/53.

(4) يقول سيبويه: "فالاسم الذي يظهر بعد نعم - إذا كانت نعم عاملة فيه - الاسم الذي فيه الألف واللام؛ نحو: الرجل، وما أضيف إليه، وما أشبهه؛ نحو: غلام الرجل إذا لم ترد شيئاً بعينه". الكتاب 2/178.

(5) الشاطبى، المقاصد الشافية 4/530.

(6) الشاطبى، المقاصد الشافية 2/21.

(7) الشاطبى، المقاصد الشافية 3/60.

كما نستطيع أن نتبين بعض المعالم البارزة في آرائه النحوية، ونجملها فيما يلي:

بصريته وتشيعه لسيبوه وترسه في فهم كتابه:

ابن الحاج يميل إلى المذهب البصري في عامه آرائه⁽¹⁾، شأنه في ذلك شأن كثير من نحاة الأندلس، كما كان يأخذ وينتخب ما يراه صواباً من الآراء الأخرى، وله آراء انفرد بها. إلا أن الغالب عليه تشيعه لسيبوه ومناصرته له في كثير من آرائه، وتأثره به إذ له شرح على كتاب سيبويه، وعده الشاطبي من حماة لفظ الكتاب⁽²⁾، فنراه يدافع عنه ضد ابن عصفور قائلاً: "إذا مت يفعل ابن عصفور في كتاب سيبويه ما شاء"⁽³⁾. ومن تمرسه في فهم كلام سيبويه توجيهه لبعض عباراته التي تحتاج إلى دقة في الفهم، نحو توجيهه لاستجادة سيبويه قراءة نصب "أيّهم" بأنه يعني نصب "أيّ" وإنعربها لا حذف الضمير، للطول الذي في صلة "أيّ"⁽⁴⁾.

مذهبه في الخلاف النحوي، وتأكيده على منهج سديد في تعليم الناشئة:

يرى ابن الحاج "أن كل خلاف وبحث في هذه الصناعة لا يؤدي إلى الوقوف على كيفية التكلم فهو فضل لا يحتاج إليه، والاشتغال به بطاله"⁽⁵⁾، وهو ما ابتنى به النحو العربي في وقتنا الحاضر، وأحد الأسباب التي تفتر الناشئة من تعلم النحو، وتزيد من صعوبته، ولا يلزم الوقوف على الخلاف النحوي إلا للمتخصصين والمشتغلين بالنحو، ولذلك فقد قسم الشاطبي الخلاف إلى قسمين: قسم يبني عليه حكم من الأحكام الكلامية، وقسم لا يبني عليه إلا أمر اصطلاحي، وتحقيق صناعي لا غير⁽⁶⁾، فهذا لا يعني غير المتخصصين والمشتغلين بالنحو. أما تدريسه للناشئة وإرهاق عقولهم بفهمه وحفظه، واعتقاد أهميته فهو عقيم وغير مجد. يقول ابن الحاج: "وقد أُولئِك المدرّسون بذلك، وإن لم يكن نافعاً في تعليم الصغار، فالاشتغال به اشتغال بما لا يُعني، وأشدّ من نقض الاشتغال به اعتقاد أن ذلك مهمٌ ضروريٌّ موصلاً إلى معرفة حقيقة، مكتسبٌ علمًا بكلام العرب"⁽⁷⁾.

فابن الحاج يؤكد منهجاً سديداً في تعليم الناشئة، ينأى بالنحو عن القضايا الخلافية، ويهتم بالقضايا الأساسية، وثبتت قواعد اللغة، وتمكن الفصاحة، وتممية ملكة النطق الصحيح لديهم، وهو ما يجب أن تُعنى به المؤسسات التعليمية في المناهج الدراسية.

مراجعة المقاصد البيانية:

ابن الحاج يهتم اهتماماً كبيراً بالمعنى، و يجعله الركيزة الأساسية التي يتوقف عليها التوجيه النحوي،

(1) انظر: الشاعر، ابن الحاج النحوي 38.

(2) انظر: الشاطبي، المقاصد الشافية 530/4.

(3) الفيروزآبادي، البلقة 84، والسيوطى، بغية الوعاة 359/1.

(4) انظر: المسألة (1).

(5) الشاطبي، المقاصد الشافية 21/2.

(6) انظر: الشاطبي، المقاصد الشافية 20/2.

(7) الشاطبي، المقاصد الشافية 20/2.

فقد منع أن يكون الرابط في جملة الخبر الاسم العام في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُسْكُنُونَ بِالْكِتابِ وَأَقَمُوا الصَّلَاةَ إِنَّا لَا نُنْصِعُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ﴾⁽¹⁾، على أن (المصلحين) هو الاسم العام الذي يربط جملة الخبر بالمبتدأ؛ قال: "لأنه لا يريد في الثاني العموم، ولكن يفيد الإيمان والتمسك بالكتاب"⁽²⁾، والمعنى: إننا لا ننبع أجر المصلحين منهم⁽³⁾. كما أن في تعليله لمنع حذف الخبر في باب التعجب بأنه مناف للاختصار - ومثله خبر المخصوص بالمدح والذم وضمير الشأن والمخصوص⁽⁴⁾ - وفي تعليله لمنع بناء "كان" الناقصة للمفعول بعدم الفائدة⁽⁵⁾ دليلاً على مراعاته للمقاصد البينية⁽⁶⁾.

اهتمامه ومراعاته للأصول النحوية:

من خلال آراء ابن الحاج نستطيع أن نلمس عنایته بالأصول النحوية؛ فهو يعتمد بالسماع، ويحاول التماس وجه له لئلا يتعارض مع القاعدة - كما في اعتداده بالسماع في تقييد حذف خبر لولا الامتناعية بما إذا كان الخبر كوناً مطلقاً⁽⁷⁾، وكما في توجيهه استجادة سيبويه لقراءة النصب في قوله تعالى: ﴿أَئُمُّهُمْ أَشَدُّ عَلَى الرَّحْمَنِ عِتْيَا﴾⁽⁸⁾ بأن سيبويه ما قصد أن الجيد حذف الضمير، وإنما قصد أن الجيد نصب "أي" وإعرابها إزاء بنائهما الذي يبعد توجيهه، ويقل في السمع وجوده.

كما نلمس عنایته بالأصول النحوية في ردّه لما أجازه ابن عصفور من بناء "كان" الناقصة للمفعول وحذف اسمها وإقامة خبرها مقامه⁽⁹⁾، وذلك لعدم السمع، فإذا عدم السمع انهد ركن القياس، ولا حتمالها التمام عند بنائهما للمفعول، والقاعدة الأصولية تقول: "إذا دخل الدليل الاحتمال سقط به الاستدلال"⁽¹⁰⁾. كما نلمس دقة أقیسته النحوية في إلزامه من قال بإقامة الثاني في "ظننت" أن يقول به في "أعلمت"⁽¹¹⁾، فهما من باب واحد، ولا فرق بينهما، قال الشاطبي: "وهو إلزام صحيح.. فإن القائل بحكم في مسألة قائل به في نظيرها"⁽¹²⁾.

تفرده ببعض الآراء:

لقد تجاوز ابن الحاج رتبة التقليد إلى رتبة الاجتهاد، فكان له بعض الآراء التي تفرد بها، منها:

(1) الأعراف 170.

(2) الشاطبي، المقاصد الشافية 1/638.

(3) انظر: الشاطبي، المقاصد الشافية 1/638.

(4) انظر: المسألة (5).

(5) انظر: المسألة (7).

(6) انظر: المسألة (5).

(7) انظر: المسألة (5).

(8) مريم 69.

(9) انظر: المسألة (7).

(10) السيوطي، الاقتراح 29.

(11) انظر: المسألة (8).

(12) انظر: الشاطبي، المقاصد الشافية 3/60.

- جواز الابداء بالنكرة إذا كثرت قيود الخبر⁽¹⁾، قال الشاطبي: "وهذا المنزع لابن الحاج في تقديره على المقرب" لابن عصفور، ولم أره لغيره⁽²⁾.
 - ومنها منعه حذف الخبر في بعض الموضع - وإن كان معلوماً⁽³⁾- قال الشاطبي: "إن مثل هذه الأشياء مما لم يذكرها الجمهور في الكتب المطلولة"⁽⁴⁾، فكان في ذكر ابن الحاج لها تميز عن غيره من النحويين. هذا ما تيسّر من آراء ابن الحاج التي أوردها الشاطبي في شرحه على الألفية، والتي لم ترد في كتاب "ابن الحاج النحوي"، أسأل الله أن يكون فيها النفع والفائدة.
- رحم الله ابن الحاج، ورحم الله الإمام الشاطبي، وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

المراجع

- ابن الأنباري، أبو البركات. تحقيق: عبد الحميد، محمد محبي الدين. د.ت. الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والковفيين، بدون رقم الطبعة، دار الفكر، بيروت، لبنان.
- ابن السراج، أبو بكر. تحقيق: الفتلي، عبدالحسين. 1405هـ/1985م. الأصول في النحو، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.
- ابن عصفور، علي بن مؤمن. تحقيق: أبو جناح، صاحب. د.ت. شرح الجمل، بدون رقم الطبعة، توزيع المكتبة الفيصلية، مكة المكرمة.
- ابن عصفور، علي بن مؤمن. تحقيق: الجواري، أحمد عبد الستار والجبورى، عبدالله. 1392هـ/1972م. المقرب، الطبعة الأولى، بدون بيانات الناشر وبلد النشر.
- ابن مالك، جمال الدين. تحقيق: السيد، عبدالرحمن. 1401هـ/1990م. شرح التسهيل، الطبعة الأولى، دار هجر للطباعة والنشر، القاهرة، مصر.
- ابن هشام، جمال الدين. تحقيق: المبارك، مازن و حمد الله، محمد علي. 1384هـ/1964م. مغني الليبب عن كتب الأعريب، الطبعة الثانية، دار الفكر، دمشق، سوريا.
- ابن يعيش، موقف الدين. تحقيق: يعقوب، إميل بديع. 1422هـ/2001م. شرح المفصل، الطبعة الأولى، مكتبة عباس أحمد الباز، مكة المكرمة.
- الأزهري، خالد. تحقيق: إبراهيم، عبدالفتاح بحيري. 1413هـ/1992م. التصريح بمضمون التوضيح، الطبعة الأولى، الزهراء للإعلام العربي، القاهرة، مصر.
- حاجي خليفة، المولى مصطفى بن عبدالله. د.ت. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، بدون رقم الطبعة، المكتبة الفيصلية، مكة المكرمة.

(1) انظر: المسألة (4).

(2) الشاطبي، المقاصد الشافية 2/53.

(3) انظر: المسألة (5).

(4) الشاطبي، المقاصد الشافية 2/96.

الرضي، رضي الدين محمد بن الحسن الاسترابادي. تحقيق: عمر، يوسف حسن. د.ت. شرح الرضي على الكافية، بدون رقم الطبعة، جامعة قار يونس، ليبيا.

سيبويه، أبو بشر عمرو بن عثمان بن قتبر. تحقيق: هارون، عبدالسلام. 1408هـ / 1988م. الكتاب، الطبعة الثالثة، مكتبة الخانجي، القاهرة، مصر.

السيوطى، جلال الدين. د.ت. الاقتراح في علم أصول النحو، بدون رقم الطبعة، دار المعارف، حلب، سوريا.

السيوطى، جلال الدين. تحقيق: مكرم، عبد العال سالم. 1394هـ / 1975م. همع المهاوم في شرح جمع الجوامع، بدون رقم الطبعة، دار البحث العلمية، الكويت.

السيوطى، جلال الدين. تحقيق: إبراهيم، محمد أبو الفضل. 1399هـ / 1979م. بغية الوعاء في طبقات اللغويين والنحاة، الطبعة الثانية، دار الفكر، القاهرة، مصر.

الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى. تحقيق: البنا، محمد إبراهيم. 1428هـ / 2007م. المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية شرح ألفية ابن مالك (الجزء الثاني)، الطبعة الأولى، معهد البحث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة.

الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى. تحقيق: البنا، محمد إبراهيم وقطامش، عبد المجيد. 1428هـ / 2007م. المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية شرح ألفية ابن مالك (الجزء الرابع)، الطبعة الأولى، معهد البحث العلمية وإحياء التراث الإسلامي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة.

الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى. تحقيق: الثبيتي، عياد بن عيد. 1428هـ / 2007م. المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية شرح ألفية ابن مالك (الجزء الثالث)، الطبعة الأولى، معهد البحث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة.

الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى. تحقيق: العشيمين، عبد الرحمن بن سليمان. 1428هـ / 2007م. المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية شرح ألفية ابن مالك (الجزء الأول)، الطبعة الأولى، معهد البحث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة.

الشاعر، حسن موسى. ابن الحاج النحوي، الطبعة الأولى، دار القلم، دمشق، سوريا.

الشلوبين، أبو علي عمر بن محمد. تحقيق: تركي بن سهو العتيبي. 1413هـ / 1993م. شرح المقدمة الجزولية الكبير، الطبعة الأولى، مكتبة الرشد، الرياض، المملكة العربية السعودية.

الفيروزآبادي، مجذ الدين محمد بن يعقوب. تحقيق: المصري، محمد. 1421هـ / 2000م. البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة، الطبعة الأولى، دار سعد الدين، دمشق.

المبرد، أبو العباس محمد بن يزيد. تحقيق: عصيمة، محمد عبد الخالق. 1399هـ. المقتضب، الطبعة الثانية، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، لجنة إحياء التراث، القاهرة، مصر.

Ibn Alhaj Grammatical Opinions within the Book "Effective Methodologies, Almakasid Alshafia" of Alshatibi

Salwa Mohammed Omar Arab

Department of Arabic Language, College of Arts and Humanities, King Abdul Aziz University
Jeddah, Saudi Arabia

ABSTRACT

This work highlights the opinions of Ibn Alhaj, an Andalusian syntax scholar who lived during the seventh Hijri century and left an academic fortune of work that vanished as time passed with only few briefings scattered in later syntax scholars' books. Grammarians well acknowledged the value of his opinions. Accordingly, many of them applied such opinions in their publications to support their arguments, claims, or to select a doctrine.

This work traced and investigated Inb Alhaj's opinions within the book "Effective Methodologies in Explaining the Conclusive Summary, Almakased Ashafiah Fi Sharh Alkhulasa Alkafiah" written by Imam Alshatibi. Such opinions were compared with other scholars' opinions to test its significance in syntax studies.

This work concluded that Alshatibi adopted Ibn Alhaj opinions. Furthermore, it was revealed that Ibn Alhaj followed the Al-Basra approach with restrict obedience and understanding of Sibawieh's book. Ibn Alhaj was also keen to consider syntax basics and expressional methodologies. A major opinion that was expressed by him allowed for starting subjective sentences with an unidentified name (Nakerah) if the predicator (Khabar) has multiple determinants.

Key Words: Conclusive summary, Effective methodologies, Grammatical opinions, Ibn Alhaj, Imam Alshatibi.